يفقد الفنان عضويته إذا لم يسدد الرسوم خلال سنة

في جلسة هادئة.. مجلس الشعب يوافق على تعديل مواد في مشروع قانون «الفنانين»

يشترط في المنتسب أن يحمل الشهادة الثانوية على أقل تقدير

| محمد منار حميجو

اعتبر العديد من أعضاء مجلس الشعب أن مشروع قانون نقابة الفنانين مهم جداً ولا بد منه وخصوصاً أنه جاء يتوافق مع الدستور وبالتحديد فيما يتعلق بعلاقة النقابة بالأحزاب السياسية وإضافة مواد لا بد منها في ظل تطور العمل الفني.

ووافق المجلس أمس على ١٢ مادة من مشروع القانون الذي يتضمن ٨٠ مادة، فامتازت المناقشات بين النواب بالهدوء، وقد أكد النائب خير الدين السيد أن هناك ضرورة لإصدار بعض القوانين التي تردع الذين شذوا عن الخط العام، معرباً عن شكره لفناني سورية.

ورأى النائب ساجي طعمة أن هذا المشروع جاء ليعدل قانون أصبح عمره أكثر من ٤٠ عاماً وبالتالي حدثت تغيرات وتطورات كبيرة في المجال الفني والأكاديمي وتعددت الاختصاصات، مشيراً إلى أنه حدثت أيضاً تغيرات عامة فيما يتعلق في تعديل مواد في الدستور التي تنظم علاقة نقابة الفنانين بالأحزاب السياسية إضافة إلى أن هذا المشروع جاء ليوسع صلاحيات ومهام النقابة.

وقال زميله نضال شريطي: أن تصل مؤخراً خير من ألا تصل، موضحاً أن هذا المشروع يحاكي الدستور وكان من الواجب بعض مضي ثلاث سنوات على الدستور أن يتم تعديل القانون.

واعتبر شريطي أن التعديل جاء يحاكي الواقع بشكل عام وعدل قضايا مهمة منها وجوب أن يحمل العضو المنتسب للنقابة شهادة الثانوية، مؤكداً أن هذا المشروع كرس للفنانين الدور اللازم في المجتمع.

وقال النائب آلان بكر: لا شك إننا نعتز بفناني سورية الذين وقفوا خلف قيادتهم وجيشهم وأبناء شعبهم وتحملوا ما تحملوه وعانوا ما عانوه، مضيفاً: وعندما نشاهد القنوات المغرضة تستهدف نقابة الفنانين يزيد ذلك من اعتزازنا بالدور الذي تقوم به، معتبراً أن تحديث قانون الفنانين ضرورة عاجلة.

وأكد زميله زهير رمضان نقيب الفنانين أنه بعد ممارسة عملية للقانون الحالي لمدة ٢٩ سنة وجدت النقابة الكثير من العيوب والأخطاء، موضحاً أنه ومواكبة للدستور الحالي كان لابد من تعديل بعض المواد الأساسية إضافة إلى التطور الحاصل على الساحة الفنية وبعض الإشكالات التي حدثت من بعض الفنانين النشاز إن صح التعبير لذلك كان هناك ضرورة من أجل إيجاد بعض المواد الخاصة بذلك.

ورأى رئيس لجنة التربية والتعليم والبحث العلمي التي ناقشت المشروع عبد السلام دهموش أن التعديل جاء في ظل وجود اختصاصات فنية جديدة لم يلحظها القانون الحالي إضافة إلى الحاجة إلى إعادة النظر في الكثير من الأمور في النقابة سواء لجهة شروط الانتساب فضلا عن الحاجة لتوفيق قوانين النقابة مع أحكام الدستور ولاسيما العلاقة بين النقابة والأحزاب السياسية والمرجعية القضائية في الرقابة.

ووافق المجلس على المادة الرابعة من المشروع التي تضمن أن النقابة بالتعاون مع الجهات الرسمية والشعبية والنقابية والسياسية ومؤسسات المجتمع الأهلي في سورية ستعمل على تحقيق المساهمة في حشد طاقات الشعب لتحقيق أهداف الأمة العربية وإحياء التراث الفني السوري وتطويره ونشره وتأكيد هويته والعمل على إغناء الفن السوري بما يمكنه من مواكبة تطوير الفن العالمي والتفاعل معه لخدمة الأهداف الإنسانية.

ونصت المادة على أن النقابة تعمل على إقامة العلاقات الودية مع النقابات والاتحادات والمنظمات المماثلة العربية والدولية وتبادل الخبرات والوفود والتنسيق معها والارتقاء بمهنة الفن السوري علمياً وعملياً، وتنظيم ممارسته ورفع شأنه بما يعمق مساهمته في بناء المجتمع السوري.

كما تعمل النقابة على الدفاع عن مصالحها ومصالح أعضائها المتعلقة بمزاولة المهنة، وتمتين الروابط الاجتماعية بينهم، ورفع مستواهم المادي والمعنوي والحفاظ على مكتسباتهم والسعي إلى توفير العمل لهم وتقديم الخدمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما يكفل لهم حياة كريمة، ويؤمن رعايتهم في حالات المرض والحوادث الطارئة واستفادتهم من معاش الشيخوخة والعجز والحقوق الأخرى المنصوص عليها في قانون تقاعد الفنانين، إضافة إلى دعم العمل الفني التعاوني وتشجيعه لبلوغ مستوى جيد، ورعاية التجمعات الفنية النقابية والعمل على رفع مستوى الأداء الفني.

وحددت المادة الخامسة أهداف النقابة وهي المساهمة مع الجهات المعنية بالفنون كلها في وضع المناهج في الكليات والمعاهد والمدارس الفنية السورية وتطويرها، وبحث كل ما يتعلق بشؤون الاختصاصات المنصوص عليها في هذا القانون وعقد الاجتماعات والمؤتمرات والندوات والمهرجانات والمحاضرات والمشاركة فيها داخل الجمهورية العربية السورية وخارجها تحقيقاً لأهداف النقابة.

وتضمنت المادة أن من أهداف وصلاحيات النقابة ممارسة النشاط الفني وإقامة النوادي والجمعيات الفنية وإنشاء المكتبات في مركز النقابة وفروعها وإصدار النشرات والمجلات الفنية وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة، ومنح الكتب والمراسلات الخاصة بتسهيل عمل وإنتاج الشركات الخاصة العاملة في المجال الفني، وكذلك منح الإذن ببدء الأعمال الفنية بعد التحقق من إجازة نصوصها من قبل الجهات المختصة وتوافر الاشتراطات المحددة في هذا القانون بشأنها، إضافة إلى امتلاك الأموال المنقولة وغير المنقولة وإدارتها واستثمارها في المشروعات والأعمال التي يحددها النظام المالي للنقابة.

ومن مهامها أيضاً عقد اتفاقات العمل الجماعي ووضع نماذج العقود الفردية والمشتركة، والمشاركة في تحديد أجور الفنانين وتصنيفهم وضمان حقوقهم لدى الجهات المختصة وفق القوانين النافذة، وحق التقاضي باسمها واسم أعضائها أمام جميع المحاكم والجهات ذات الاختصاص القضائي وذلك في كل ما له صلة بالمهنة أو النقابة والمساهمة في دراسة الأنظمة الخاصة بمزاولة المهنة والتشريعات المتعلقة بالمجال الفني.

وأوضحت المادة السادسة من المشروع شروط الانتساب للنقابة وهي أن يكون متمتعاً بالجنسية العربية السورية أو من في حكمه وأن يكون حاملاً شهادة اختصاص لا تقل عن شهادة جامعية أو ما يعادلها، وذلك في الاختصاصات المنصوص عليها في هذا القانون، أو أنهى فترة التمرين واجتاز الاختبار بنجاح وفق أحكام هذا القانون، ولا تعد الشهادات الجامعية الممنوحة لغرض التأهيل والتدريس التربوي مؤهلة لاكتساب العضوية إضافة إلى أنه غير محكوم بجناية أو جنحة شائنة وغير مصاب بمرض عضال من شأنه أن يجعله عاجزاً عن ممارسة المهنة كلياً.

وأشارت المادة إلى أنه من الشروط أن يكون كامل الأهلية المدنية وغير متجاوز الأربعين من العمر، ولا يشمل ذلك الحقوق المكتسبة لمن سبق تسجيلهم في النقابة، وأن يكون غير منتسب لقوى الأمن الداخلي، أو متطوع في القوات المسلحة، باستثناء العاملين في المسرح العسكري، أو في الفرق الموسيقية العسكرية، وغير منتسب إلى نقابة فنية أخرى.

ونصت المادة ١٢ أنه يفقد العضو عضويته ويطوى اسمه من جدول النقابة بقرار من مجلس النقابة بناء على اقتراح من مجلس الفرع في حال الحكم عليه بعقوبة جنائية أو جنحة شائنة بحكم مبرم.

كما يفقد عضويته في حال تأخر عن تسديد الرسوم والاشتراكات المترتبة عليه للنقابة أو فروعها لأكثر من سنة واحدة، وبعد مضي خمسة عشر يوماً على تبلغه إنذار فرع النقابة التابع له بالدفع، وتعد لوحة إعلانات النقابة أو فروعها موطناً مختاراً لأعضائها في التبليغ وأخيراً معاقبته بعقوبة الشطب تطبيقاً لأحكام هذا القانون، وإذا كانت عقوبة الشطب لمدة محددة يفقد العضو عضويته خلال تلك المدة فقط.

وكان مجلس الشعب أحال مواد من قانون مجلس الدولة الذي أقره أخيراً إلى لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية لإعادة دراستها بناء على كتاب رئيس الجمهورية المتضمن إعادة عدد من مواد القانون.

نواب

بكر: نعتز بفناني سورية الذين وقفوا خلف قيادتهم وجيشهم وأبناء شعبهم

رمضان: بعض الفنانين النشاز أحدثوا إشكالات وكان لا بد من تعديل القانون

السيد: ضرورة إصدار بعض القوانين التي تردع الذين شذوا عن الخط العام

معامل أعلاف جديدة وتأهيل مجففات ومراكز أعلاف فاقت كلفتها ٢,٥ مليار ليرة

العوض: إعادة تأهيل منشآت ووضعها بالخدمة دعماً للثروة الحيوانية

| محمود الصالح

أقرت الخطة الاستثمارية للحكومة عدداً من المشاريع الاستثمارية، وكان هناك تركيز واضح في القطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني.

حول المشاريع التي تقوم بها المؤسسة العامة للأعلاف بين المدير العام للمؤسسة العامة للأعلاف مصعب العوض «للوطن» أنه نتيجة ما أحدثته الأعمال الإرهابية التي مرت بالبلد خلال الفترة السابقة من أعمال تخريب ونهب وسلب ونتيجة لتحسن الظروف الأمنية قامت المؤسسة العامة للأعلاف بإعداد الدراسة الفنية اللازمة لما تم تخريبه وإلحاق الضرر به من هذه المنشآت ووضع خطة مدروسة لإعادة تأهيل هذه المنشآت وإعادة وضعها بالخدمة من جديد دعماً لقطيع الثروة الحيوانية في سورية لناحية تأمين الأعلاف اللازمة لهذا القطيع.

وأكد المباشرة بإنجاز عدد من الأعمال وأهمها معمل أعلاف عدرا في منطقة عدرا الصناعية وهو منشأة عائدة للمؤسسة العامة للأعلاف بعد توقف المعمل لعدة سنوات نتيجة الأعمال التخريبية التي لحقت به، وبعد تحسن الظروف الأمنية تم على الفور إعادة تأهيل هذا المعمل وبكلفة مالية مقدارها /٣٥٠/ مليون ليرة سورية وبذلك تمت إعادة وضع هذا المعمل بالخدمة مجدداً ويقوم بإنتاج مادة الجاهز حلوب ذات القيمة الغذائية العالية والمدروسة وبأسعار مناسبة جداً وهو حالياً يغطي احتياجات محافظات / ريف دمشق – درعا – السويداء – القنيطرة / من مادة الجاهز حلوب لزوم قطيع الأبقار في هذه المحافظات.

ولفت إلى أنه تم التعاقد مع مؤسسة الإسكان العسكري على إعادة تأهيل وإنشاء معمل أعلاف تل بلاط في محافظة حلب بطاقة إنتاجية مقدارها /٥٠/ ألف طن سنوياً وبكلفة مالية مقدارها /١٤٥٠/ مليون ليرة سورية وهو حالياً في المراحل الأخيرة من الإنجاز، ومن المتوقع خلال الأسابيع القليلة القادمة استلامه ووضعه بالخدمة، مضيفاً: لهذا المعمل أهمية اقتصادية كبيرة جداً لناحية إنتاج مادة الجاهز حلوب لزوم قطيع الثروة الحيوانية ويغطي احتياج محافظة حلب وإدلب والرقة والحسكة من هذه المادة.

وبين أنه تم التعاقد لإعادة تأهيل وتطوير معمل أعلاف كفر بهم بنحو /٧٣١/ مليوناً وقد تمت المباشرة بتنفيذ الأعمال ومن المتوقع خلال الأشهر القليلة القادمة أنه ستتم إعادة وضع هذا المعمل بالخدمة ليغطي احتياجات محافظات / حماه – دير الزور / من مادة الجاهز حلوب لزوم قطيع الثروة الحيوانية، مؤكداً أن لهذا المشروع أهمية اقتصادية كبيرة مماثلة لما سبقها لمعامل ريف دمشق وحلب، وتم إصلاح وتحديث معمل الوعر لإنتاج مادة الجاهز حلوب كبسول وبشكل جزئي ووضعه بالخدمة حالياً ويقوم بإنتاج مادة الجاهز حلوب لزوم حاجة القطيع في محافظة حمص وهو حالياً يعمل بشكل جيد.

وأشار إلى أنه يوجد في محافظة طرطوس معمل لإنتاج مادة الكبسول وهو يعمل حالياً بطاقة مقبولة تغطي حاجة محافظتي طرطوس واللاذقية لزوم تأمين حاجة القطيع في هاتين المحافظتين،

وأضاف: تقوم المؤسسة بتطوير وتحديث جميع المعامل لديها وهي حالياً قسم منها يعمل بشكل جيد والقسم الآخر قريباً جداً سيتم وضعه بالخدمة وبذلك تكون المؤسسة قد غطت كل محافظات القطر من احتياجاتها من هذه المادة وحسب الإمكانيات، مع الإشارة أنه تم رفع مذكرة لرئاسة مجلس الوزراء وتمت الموافقة عليها وضمن مدة زمنية مقدارها /١٠/ سنوات لإحداث معامل لتصنيع مادة الجاهز حلوب في محافظات القطر كافة.

وبين أنه يتم حاليا دراسة العروض الفنية لتأهيل مخففات الذرة الصفراء في مركز دير حافر بالريف الشرقي المحرر لمدينة حلب وفي حال تم التعاقد لإعادة التأهيل سيكون لهذا المجفف الأهمية الكبرى من حيث دعم الفلاحين من خلال استلام محصول الذرة الصفراء لتأمين جزء جيد من حاجة الثروة الحيوانية من هذه المادة وتقليل استيراد المادة.

وأوضح قيام المؤسسة العامة للأعلاف بإعادة تأهيل العديد من المنشآت التي تم تخريبها سابقاً وخاصة مراكز توزيع الأعلاف وخدمة المربين ولتأمين حاجة قطيع الثروة الحيوانية من المواد العلفية وفي كل المحافظات وعلى سبيل المثال نذكر : مركزي السبخة ومعدان في الرقة ومركزي سنجار وأبو الضهور في إدلب ومراكز دير حافر – مسكنة – دويرينة في حلب ومراكز الزبداني – الكسوة – عدرا في دمشق ومركز التبني في دير الزور ومركز حمص المركزي.

تحصيلات المياه والكهرباء جيدة في حماة

٣,٥ مليارات ليرة ديون الكهرباء و٢٧٩ مليون ليرة من المياه في ذمة الجهات العامة

| حماة- محمد أحمد خبازي

بيَّن المدير العام للمؤسسة العامة لمياه الشرب بحماة مطيع عبشي لـ«الوطن» أن نسبة الجباية والتحصيلات المالية من القطاعين العام والخاص وعلى مستوى المحافظة جيدة، وبلغت حتى تاريخه ٨٠ ٪، فيما تبلغ الديون على جهات القطاع العام ٢٧٩ مليون ليرة، منها ٣٦ مليون ليرة على التربية، والباقي على الكهرباء والوحدات الإدارية بالمحافظة وقسم مياه حمص.

وأوضح عبشي أن نسبة التحصيل في مدن المحافظة جيدة، ففي حماة ٨٠ ٪ وفي مصياف ٨٠ ٪ وفي سلمية ٦٥ ٪، وأما في الأرياف فهي شبه معدومة كونه محرراً حديثاً من الإرهاب، ومشاريع المياه بطور إعادة التأهيل.

ولفت إلى أن المؤسسة تتخذ عدة إجراءات لزيادة نسبة التحصيل والجباية، إذ يتم تبليغ المواطنين وإنذارهم ومن ثم قطع المياه في حال التخلف لثلاث دورات، مضيفاً: وتم تعين ٣٢٠ عاملاً لقراءة العدادات والقطع إذ كان هناك نقص بالعمال في هذا الجانب.

وأكد عبشي أن المؤسسة تنفذ العديد من مشاريع المياه بمناطق المحافظة، لتوفير مياه الشرب للمواطنين وتخفيف التقنين قدر المستطاع، ومنها مشروع ضخ المياه المنتجة في محطة التحلية بوحدة مياه سلمية إلى خزان جبل عين الزرقاء، بطول ٢,٥ كم وبتكلفة ١٦٣ مليون ليرة، لتأمين ٣ آلاف م٣ باليوم لدعم الوارد المائي للمدينة ومن مصادر محلية، وهو ما يختصر يومين من الدور المتبع في توزيع المياه لأحياء المدينةٍ من ٥ أيام إلى ٣.

وبيّن مصدر في الشركة العامة لكهرباء حماة، أن نسبة الجباية من القطاع الخاص ٨٨ ٪ ومن القطاع العام ٤٧ ٪، وأن ديونها المتراكمة على القطاع العام ٣ مليارات و٥١٦ مليون ليرة، وتتركز بالمياه والتربية والصحة، وتعمل الشركة على تحصيلها بالتنسيق مع الجهات المعنية. وعن عدد الضبوط المنظمة بحق المخالفين والمتلاعبين بالعدادات، أوضح أن عددها ١٣١٦ ضبط استجرار غير مشروع.

شواغر قليلة في الجامعات بسبب عدم رفع الملاكات

| فادي بك الشريف

علمت «الوطن» أن بعض الجامعات قامت بشطب عدد كبير من الاحتياجات الخاصة بمسابقة الهيئة التدريسية التي رفعتها الكليات والأقسام، والسبب بحسب المصدر أن الجامعات لا تملك سوى عدد هزيل من الشواغر، ولم يتم توسيع الملاك من وزارة التعليم العالي منذ أعوام، حتى بقيت الشواغر محدودة جداً رغم الأعداد الكبيرة في عدد الطلاب والتوسع في الكليات وافتتاح أقسام عديدة في الجامعات السورية.

وقال أحد الحاصلين على شهادة الدكتورة في جامعة تشرين: إن عملية الشطب والحذف لحاجات الكليات من شأنه إقصاء كفاءات نادرة، ما يعيدنا إلى مربع ما قبل الصفر، ولن يبقى لكل كلية شيء يذكر من الشواغر، متسائلاً هل يعقل أن تعطى كلية بأكملها ٥ شواغر على حين فيها ٧ أقسام وكل قسم يحتاج ٥ وأكثر؟

كما تساءل الدكاترة على أي أساس سيتم الشطب ومن يدري أياً من هذه الاختصاصات يوجد فيها من يحمل شهادة الدكتوراه، وهل يعقل أن تعتمد هذه المسابقة المنتظرة منذ سنوات على «ضرب المندل»، وهل يمكن لهم معرفة من سيتقدم ومن يحمل هذا الاختصاص أو ذاك، وهل قاموا بإجراء لقاءات ودراسات دقيقة لذلك؟.. إلا إذا كانوا قد فصلوا الاختصاصات تفصيلاً؟

ولفت أحد الدكاترة إلى ضرورة عدم ترك الاحتياجات المرفوعة من الكليات كما هي، مع فتح المجال لمعرفة المتقدمين من حملة الكفاءات، وبالتالي يتبين فعليا عدد ونوع اختصاصات المتقدمين ومن ثم تحديد الأولوية بناءً على الشواغر؟ مضيفاً: أما أن يتم شطب الاختصاصات من عالم الغيب، فهذا لا يعقل وليس منطقيا أبداً

وقال: في جميع المسابقات الماضية كان يطلب مثلاً في الجامعة ٢٠٠ أو ٣٠٠ اختصاص، لكن الذين يتقدمون ويتعينون لا يتعدون الـ٦٠، وذلك بسبب قلة الكفاءات التي اختارت البقاء في الوطن؟

وطالب عدد من حملة الدكتوراه بضرورة رفع عدد الشواغر بشكل ينقذ الجامعات ممن بات معظم أساتذتها في سن التقاعد وامتنع ٢٠٠٠ معيد من الشباب الموفدين عن العودة، حيث إن بعض الجامعات الضخمة لا يتعدى عدد شواغرها ٥٠ شاغراً في الوقت الذي تحتاج فيه إلى ٥٠٠ أو ١٠٠٠ على الأقل.

والسؤال إذا كانت الجامعات تعلم أن شواغرها محدودة جدا، فلماذا لم تطالب الوزارة برفع ملاكها، ولماذا طلبت من الأقسام رفع احتياجاتها وعقد الجلسات ورفع القرارات غير المجدية، إذا كانت ستنتهي بالتشطيب وحذف أكثر من نصف الاختصاصات التي رفعتها الكليات.

وفي السياق بينت مصادر رسمية في جامعة تشرين لـ«الوطن» أنه تم رفع كتاب إلى وزارة التعليم العالي بضرورة رفع الملاكات والشواغر المخصصة للجامعة من أعضاء الهيئة التدريسية إلى أكثر من ٢٧٠، الأمر الذي ينعكس إذا ما تم التصديق عليه من التعليم العالي والجهات ذات الصلة، على توسيع الاختصاصات ضمن مسابقة أعضاء الهيئة التدريسية المقرر إعلانها خلال أيام.

وأضافت مصادر جامعية: إن النقص في الشواغر والملاكات ينطبق على مختلف جامعات القطر، وهو ما دفع البعض للمطالبة بضرورة رفع الملاكات والشواغر كي يكون الترميم حقيقياً للكوادر التدريسية.